

المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

مقترن قانون

يقضي بتتميم المادة 85 من القانون رقم 5.96 المتعلق
بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة
التوصية بالأوراق المالية البسيطة والشركة ذات
المؤهلية المحدودة وشركة المحاصة

(كما وافق عليه مجلس المستشارين بتاريخ 25 يوليوز 2024)

نسخة مطابقة لنص النص

كما وافق عليه مجلس المستشارين

الدعايم
رئيس مجلس المستشارين

مقدح قانون

يقضي بتميم المادة 85 من القانون رقم 5.96
المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة
وشركة التوصية بالأسمى وشركة الأسهم البسيطة
والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة

مادة فريدة

تتم على النحو التالي أحكام المادة 85 من القانون رقم 5.96 المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأسمى وشركة الأسهم البسيطة والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة:

المادة 85- لا تحل الشركة ذات المسؤولية المحدودة إجراء يمس بالأهلية.
كما لا تحل الشركة بوفاة على خلاف ذلك.

عند وفاة الشرك الوحيد يمكن لأحد الورثة أو الورثة أو أحد ذوي حقوقهم، تقديم طلب لرئيس المحكمة المختصة لتعيين وكيل من أجل عقد جمعية عامة للشركة ملائمة نظامها الأساسي مع
مقتضيات هذا القانون داخل أجل 60 يوما.

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس المستشارين